

ويجب السقاء ثلاث مسكات او بالحداد او بالدارق
 حجر واحد فان لم يحصل السقاء فلا بد من التريارة
 واذا حصل السقاء فليست بالاحتياج ان يوتر واصح الوجهين
 انه يمسح في كل مسكة بجميع الموضع والثاني
 ان يوترها على الجاني بين والاول والا فليست بالاحتياج
 بين الماء والي والادب الاستجاء بليسي والخر
 جت حصك او دودة غير تلويد لم يجب
 الاستجاء فاصح الوجهين ف

يمنع البيان
 الشك في
 بين الظاهرة
 الشك في
 التي هي انه بعد
 على النظر

وه

د

الا

Copyright © King Saud University